

الحجة على أهل المدينة

ثم رجع عن هذا بعد ذلك وقال لا بأس باقتناء الخصي الواحد فأما أكثر من ذلك فهو مكروه

وقال محمد بن الحسن فان كان انما كره أكثر من واحد لانهم انما يخصون لانا نقتنيهم فلو ان كل رجل من المسلمين اتخذ خصيا واحدا